

قرار وزير الشغل والإدماج المهني بتحديد نموذج عقد
الشغل الخاص بالأجانب

قرار وزير الشغل والإدماج المهني رقم 1356.19 صادر في 13 من شعبان 1440 بتحديد نموذج عقد الشغل الخاص بالأجانب¹

وزير الشغل والإدماج المهني،

بناء على القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.194 بتاريخ 14 من رجب 1424 (11 سبتمبر 2003)، ولاسيما المادة 517 منه،
قرر ما يلي:

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام المادة 517 من القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.194 بتاريخ 14 من رجب 1424 (11 سبتمبر 2003) يحدد، كما هو ملحق بهذا القرار، نموذج عقد الشغل الخاص بالأجانب،

المادة الثانية

تسري على عقد الشغل الخاص بالأجانب، جميع مقتضيات، ذات الصلة، الجاري بها العمل في المملكة المغربية.

المادة الثالثة

يمكن للمشغل وللأجير الأجنبي الاتفاق على إدراج بنود إضافية بعقد الشغل، تتضمن ضمانات أو مزايا اقتصادية أو اجتماعية أكثر فائدة.

المادة الرابعة

طبقا لأحكام المادة 516 (الفقرة 3) من القانون السالف الذكر رقم 65.99، يلتزم المشغل بإخبار السلطة الحكومية المكلفة بالشغل بكل تغيير يحدث في العقد، ويعرضه عليها قصد التأشير عليه.

المادة الخامسة

ينسخ قرار وزير التشغيل والتكوين المهني رقم 350.05 الصادر في 29 من ذي الحجة 1425 (9 فبراير 2005) بتحديد نموذج عقد الشغل الخاص بالأجانب، كما تم تغييره وتتميمه.

1 - الجريدة الرسمية عدد 6786 بتاريخ 9 شوال 1440 (13 يونيو 2019)، ص 4058.

المادة السادسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من شعبان 1440 (19 أبريل 2019).

الإمضاء: محمد يتيم.



نموذج عقد الشغل الخاص بالأجانب

بين الموقعين:

المشغل:

✓ المشغل شخص ذاتي

- الاسم الشخصي: الاسم العائلي: الجنسية
- رقم البطاقة الوطنية للتعريف/سند الإقامة¹: تاريخ ومكان التسليم
- العنوان:
- نوع النشاط:
- رقم ومكان التسجيل بالسجل التجاري²:
- رقم الاخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي³:
- اسم المقابلة المؤمنة⁴ للمشغل:

✓ المشغل شخص اعتباري

- الاسم: رقم التعريف الموحد للمقابلة:
- العنوان:
- نوع النشاط:
- رقم ومكان التسجيل بالسجل التجاري:
- رقم الاخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي³:
- اسم المقابلة المؤمنة⁴ للمشغل:

الأجـــــير(ة):

- الاسم الشخصي: الاسم العائلي: الجنسية
- تاريخ ومكان الازدياد:
- رقم جواز السفر: تاريخ ومكان التسليم تاريخ انتهاء الصلاحية
- العنوان:

وقع الاتفاق على ما يلي:

¹ - إذا كان المشغل أجنبيا مقيما بالقرب.² - يستثنى من ملء هذه الخانة الأشخاص الماتون الذين يشتغلون حاملات أوصالا مزدجين .³ - أو نظام مماثل .⁴ - تتأمين عن حوادث الشغل والأمراض المهنية .

المادة الأولى:

يلتزم المشغل بتشغيل الأجر (ة) الأجنبي (ة) في إطار عقد عمل⁵:

غير محدد المدة. محدد المدة، في⁶

- مكان العمل بالمغرب:
- منصب الشغل الذي يشغله الأجر (ة):
- مبلغ الأجر الصافي الذي يتقاضاه الأجر (بالدرهم):

المادة 2:

طبقاً لأحكام المادة 518 من القانون السالف الذكر رقم 65.99، يلتزم المشغل بتحمل مصاريف عودة الأجر الأجنبي إلى بلده، أو البلد الذي كان يقيم فيه، وذلك في حالة رفض منح الرخصة، المنصوص عليها في المادة 516 من القانون المذكور، من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالشغل.

المادة 3:

يلتزم المشغل، في حالة إنهاء عقد الشغل قبل تاريخ انتهائه، بإشعار السلطة الحكومية المكلفة بالشغل بذلك، داخل أجل شهر ابتداء من تاريخ فسخ العقد.

حزب بتاريخ

الأجير (ة)
الاسم الكامل
(التوقيع مصادق عليه)

المشغل
الاسم الكامل وصفة الموقع
(التوقيع مصادق عليه)

تأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالشغل